



FILE COPY

Distr.
GENERAL

A/CN.9/409/Add.4
9 May 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الثامنة والعشرون
فيينا ، ٢٠ - ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٥

مشروع القانون النموذجي بشأن الجوانب القانونية للتبادل
الإلكتروني للبيانات وما يتعلق به من وسائل الإبلاغ

مجموعة التعليقات الواردة من الحكومات والمنظمات الدولية

إضافة

المحتويات

الصفحة

المنظمات الدولية المشتركة بين الحكومات

٢ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)

[الأصل : بالانكليزية]

جمعت المعلومات التالية من مدخلات وفرها كل من مركز الأنشطة البرنامجية للقانون البيئي والمؤسسات البيئية/اليونيب ، ووحدة المعالجة الالكترونية للبيانات/اليونيب ، واليونسيف :

تعليقات عامة

- ١ - يشكل المشروع مبادرة هامة في هذا المجال وينبغي أن يستمر العمل على استيفاء دراسته .
- ٢ - نص المشروع في صيغته الحالية يتسم بقدر معقول من الوضوح والدقة .
- ٣ - تنم أحكام المشروع عن الحاجة الى مزيد من المدخلات التقنية ، وخاصة فيما يتعلق بنظم البريد الالكتروني وغيرها من وسائل التبادل الالكتروني للبيانات .
- ٤ - على الرغم من أن المشروع يتناول عددا من المسائل الهامة في مجاله ، فلا تزال هناك امكانية لتعزيز/توضيح بضعة من أحكامه ، ولحل/ادراج عدد من المسائل الهامة الاضافية التي درسها الفريق العامل .
- ٥ - لم تستوف مسألة الكيفية التي يمكن بها منع أو الحد من الاحتيال في استخدام نظم التبادل الالكتروني للبيانات حقها من البحث وينبغي أن يتحقق لها ذلك .

تعليقات محددة

العنوان - الاشارة الى "مشروع قانون نموذجي بشأن الجوانب القانونية" يبدو أن فيها مبالغة . فالمشروع ليس قانونا نموذجيا كاملا بل هو بالأحرى مجموعة غير كاملة من الأحكام النموذجية .

المادة-١ (نطاق الانطباق) - لئن كان قصر المشروع على القانون التجاري أمر يمكن فهم أسبابه ، فإنه ينبغي الاقرار بتشعبات أحكامه وامتدادها الى مجالات أخرى .

المادة-٢ (التعاريف) - ينبغي أن يتضمن تعريف "رسالة البيانات" اشارة الى التليفاكس . كما أن من الممكن تضمين تعريف "المنشء" قدرا أكبر من الحماية (من انتحال الملكية الفكرية مثلا) . ويمكن أن يتضمن تعريف "الوسيط" اشارة

الى تقديم "خدمات ذات قيمة مضافة" . كما قد يكون من المفيد ايراد تعريف لمصطلح "السجل" على أنه "تمثيل باق للمعلومات في شكل يمكن فهمه أو قابل للتحويل الى شكل يمكن فهمه" .

المادة-٣ (التفسير) - هل يحتاج القانون النموذجي الى قسم خاص بـ "التفسير" ؟ يبدو معقولا أن ينص هذا القسم أو قسم غيره على (أ) غرض أو هدف للقانون ، و (ب) شرح لمبدأ استقلال الأطراف تجاه الطابع الالزامي للنموذج باعتباره بياناً للشروط الدنيا . ويمكن تفصيل هذه الافكار في دليل التنفيذ المزمع اعداده .

المادة-٤ (الاعتراف القانوني) - قد يكون من المفيد تناول مسألة تضمين سجل البيانات أحكاماً وشروطاً بمجرد الاحالة اليها .

المادة-٦ (التوقيع) - هذا القسم ينبغي تعزيزه وتناوله بمزيد من التفصيل ، بالنظر الى أن هذه هي احدي المسائل البالغة الأهمية والحساسة فيما يتعلق باستخدام نظم التبادل الالكتروني للبيانات . والاشارة الى "طريقة" تستخدم ، تكاد تترك مسألة تعيين الهوية دون حل يذكر .

المادة-٧ (الأصل) - من أجل تحديد الزمن الذي تنشأ فيه الرسالة ، قد يكون من الأفضل التركيز على النقطة الزمنية التي ترسل فيها لا النقطة التي تنتج فيها أو تنشأ . وبهذا المعنى ، لا تكون الرسالة رسالة حتى ترسل . وينبغي أن يتضمن تعريف الأصل اشارة الى تلك التغييرات التي قد تنشأ (كأن تكون مثلاً بيانات تصدير أو توصيل أو تحكم اضافية) دون أن تغير مضمون الرسالة . وبعبارة أخرى يمكن أن تحدث التغييرات ما دامت لا تؤثر في المضمون الأصلي للرسالة .

المادة-٩ (الاحتفاظ برسائل البيانات) - النص لا يضع في اعتباره القيود التي يفرضها النظام على التخزين (طول الوقت أو كمية البيانات مثلاً) ، ولا يأخذ في الحسبان احتمالات حدوث كارثة حاسوبية غير متوقعة .

المادة-١١ (اسناد رسائل البيانات) - يبدو أن النص لا يولي اعتباراً كافياً للأنشطة الاحتياطية أياً كانت مصادرها ، مثال ذلك "المتطفلون على الحواسيب" .

المادة-١٢ (الاقرار باستلام الرسالة) - ربما تخفف أحدث برامجيات البريد الالكتروني من حدة المشاكل المقترنة باستلام الرسالة والاقرار به (مثال ذلك الاشارات الأتوماتية الى الاستلام) . ومن جهة أخرى فان بعض برامجيات البريد الالكتروني ، التي تتيح الحذف قبل الاستلام . قد تبطل مفعول الحماية التي تبسطها هذه المادة : هل من شأن تعطل نظام الحاسوب أثناء عملية الإبلاغ أن يؤثر أيضاً في الالتزامات القانونية ؟

المادة-١٤ (الزمان والمكان) - ينبغي أن يكون التمييز بين انشاء رسالة وارسالها تمييزا بالغ الوضوح . فقد لا يكون من الممكن في نظام للبريد الالكتروني تحديد الزمن الفعلي لدخول الرسالة نظاما للمعلومات . ولعل أفضل بيان لاستلام الرسالة هو الوقت الذي يفتحها فيه متلقيها . وتبين اللغة الراهنة للنص توجهها نحو التليفاكس والتليكس أكثر من التوجه الى نظم البريد الالكتروني . وسيجدر مستقبلا تناول المسائل المتعلقة ب (أ) ما اذا كان النظام قادرا على توصيل الرسائل ويوصلها بالفعل ، و (ب) ما اذا كانت الرسالة ميسورة الفهم عندما ترسل في شكل شفري مركز ، و (ج) ما اذا كان المرسل اليه قد تسبب عمدا أو بسبب الإهمال في سوء أداء نظامه المعلوماتي . وتعريف "مكان الاستلام" لا يوضع في الاعتبار حقا سهولة حركة البريد الالكتروني (أي القدرة على بلوغ البريد الالكتروني من أماكن شتى) .

المادة-١٥ (المسؤولية) - ينبغي إعادة النظر في هذه المادة على ضوء مشاعر التخوف من التحايل التي عبر عنها الموظفون التقنيون .
